

ثلاثة اقوال احدها قول الحاكم **ابن عبد الله**
هو المتصل الاسناد من راويه حتى المصطفى
كحاديث مالك عن نافع عن ابن عمر عن
صلى الله عليه وسلم فهذا اسند متصل
الحال انه **لم يبين** اى لم يقطع من بان اذا
بعد ومعنى بعد انقطع وترجم هذا
القول الحافظ ابن حجر وغيره وقال ابن
عبد البر المسند المرفوع فهما مترادفان
عنه قال في شرح النجدة ويلزم عليه ان
يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع اذا
كان مرفوعا ولا قائل به وقال الخطيب

هـ

هو عند اهل الحديث ما اتصل اسناده
من راويه الى منتهاه قال العراقي ومقتضاه
دخول المقطوع والموقوف وهو قول التابعين
في بعد وكلام اهل الحديث باباه قال
ابن الصلاح واكثر ما يستعمل المسند فيما
جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما جاء عن الصحابة وغيرهم قال شيخ الاسلام
والمائل بقول الحاكم لحظ الفرق بينه
وبين المتصل والمرفوع من حيث ان
المرفوع ينظر فيه الى حال المتن دون
الاسناد من انه متصل او لا والمتصل ينظر